

قرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ سراج سعيد صبرى مشرقى - رقم قومي (٢٨٨١٠٢٣٠١٠٤٠٧٤)

المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٧٧٣٥) من وسيط تأمين بشركة دراية للوساطة التأمينية إلى وسيط تأمين بشركة بيوند لوساطة التأمين وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٢٧ تاريخ التحاقه بالشركة وحتى ٢٠٢٥/١٢/١٩ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات لإعادة قيده بسجلات الهيئة.

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

كلام

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦